



الجمعية العمومية — الدورة الحادية والأربعون

اللجنة التنفيذية

اللجنة الإدارية

البند رقم ١٠: الاشتراكات المتأخرة

البند رقم ٤٧: الاشتراكات المتأخرة

الجوانب المالية لمسألة الاشتراكات المتأخرة وخطه الحوافز لتسوية المتأخرات التي طال تأخرها (ورقة مقدمة من مجلس الإيكاو)

الملخص التنفيذي

تقدم هذه الورقة معلومات عن حالة الاشتراكات المتأخرة، وعن الدول الأعضاء التي اعتبر حقها في التصويت معلقاً اعتباراً من ٢٠٢٢/٩/٢٠. وتتناول هذه الورقة أيضاً الأثر المترتب على التأخير في استلام الاشتراكات المقررة، والجهود المبذولة في التحصيل، وخطه الحوافز المطبقة لتسوية الاشتراكات المتأخرة.

كما ترد أيضاً المعلومات التالية:

- المرفق (أ) يسرد أسماء الدول التي عليها متأخرات منذ ١٩٨٩ وحتى ٢٠٢١، وقد جرى تحديث القائمة في ٢٠٢٢/٩/٢٠؛
- المرفق (ب) يسرد أسماء الدول التي أبرمت اتفاقات لتسوية اشتراكاتها غير المدفوعة، وقد جرى تحديث القائمة في ٢٠٢٢/٩/٢٠؛
- المرفق (ج) يسرد أسماء الدول التي اعتبر حقها في التصويت معلقاً اعتباراً من ٢٠٢٢/٩/٢٠.

الإجراء: عملاً بقرار الجمعية العمومية رقم ٣٩-٣١، يرجى من الجمعية العمومية الإحاطة علماً بالتقدم المحرز في تحصيل الاشتراكات المتأخرة منذ فترة طويلة، وحالة الحساب الخاص المنشأ لأجل خطه حوافز تسوية المتأخرات القديمة.

الهدف الاستراتيجي:	ورقة العمل هذه مرتبطة باستراتيجية الدعم الخاصة بالميزانية والإدارة المالية.
الأثار المالية:	التأخر في استلام الاشتراكات يؤثر على توافر الموارد النقدية اللازمة لتنفيذ البرامج.
المراجع:	ورقة العمل A40-WP/46 "القرارات السارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (في ٢٠١٩/١٠/٤)" (Doc 10140) "النظام المالي لمنظمة الطيران المدني الدولي" (Doc 7515) "اتفاقية الطيران المدني الدولي" (Doc 7300) الموقعة في شيكاغو في ١٩٤٤/١٢/٧ والمعدلة من جانب الجمعية العمومية للإيكاو

١- المقدمة

١-١ تتص المادة ٦٢ من اتفاقية الطيران المدني الدولي (شيكاغو، ١٩٤٤) على أنه يجوز للجمعية العمومية أن تعلق حق التصويت فيها وفي المجلس لأي دولة عضو لم تتمكن من تسوية التزاماتها المالية إزاء المنظمة في غضون فترة معقولة.

٢-١ ويتضمن منطوق قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١ فقرات تطلب، ضمن جملة أمور، أن تترك الدول الأعضاء ضرورة دفع اشتراكاتها في سنة استحقاقها، ووضع الشروط والظروف اللازمة التي تتيح للدول الأعضاء عقد الترتيبات الضرورية لدفع اشتراكاتها التي طال تأخرها، والإشارة إلى ضرورة تطبيق أحكام المادة ٦٢ من اتفاقية شيكاغو بشأن تعليق حق التصويت. كذلك كلفت الجمعية العمومية في قرارها ٣٩-٣١ المجلس بأن يكتف السياسة الراهنة التي تقضي بدعوة الدول التي تأخرت في دفع اشتراكاتها إلى تقديم اقتراحات لتسوية هذه الاشتراكات المتأخرة طبقاً للأحكام التي أصدرتها الجمعية العمومية.

٣-١ ورد في قرار الجمعية العمومية ٣٨-٢٥ وصف للحوافز التي تقدم لتسوية الاشتراكات التي طال تأخرها. وطلب القرار، في جملة أمور، أن يتابع المجلس عن كثب مسألة التأخر في دفع الاشتراكات ومدى فاعلية خطة الحوافز في حمل الدول على سداد الاشتراكات المتأخرة عليها، وأن يقدم تقريراً عن نتائج هذه الجهود إلى الدورة العادية التالية للجمعية العمومية، مع اقتراح أي تدابير أخرى جديدة بالنظر فيها. وتتناول هذه الورقة هذه الاشتراطات.

٢- الوضع الحالي فيما يخص الاشتراكات المتأخرة

١-٢ حالة الاشتراكات المتأخرة منذ ١٩٨٩ وحتى ٢٠٢١، وفقاً لأحدث المعلومات المتاحة في ٢٠/٩/٢٠٢٢

٢-١-١ بلغ إجمالي الاشتراكات غير المسددة، وفقاً لأحدث المعلومات المتاحة في ٢٠/٩/٢٠٢٢، ١٠,٢ مليون دولار كندي، ٨,٥ مليون دولار كندي منها متأخرات من سنة ٢٠٢٠ وما قبلها، و١,٧ مليون دولار كندي متأخرات عن سنة ٢٠٢١. وتنقسم الدول المتأخرة في السداد حتى ٢٠/٩/٢٠٢٢ إلى أربع مجموعات على النحو التالي:

المجموعة (أ) (٥ دول) - وهي الدول التي أبرمت اتفاقات مع المجلس لدفع الاشتراكات المتأخرة عليها على أقساط خلال عدد من السنوات طبقاً للفقرتين (٣) و(٤) من قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١. وطبقاً للاتفاقات المبرمة، من المقرر أن تدفع دول المجموعة (أ) اشتراكات السنة الجارية والأقساط السنوية المتفق عليها لتسوية الاشتراكات التي طال تأخرها عن السنوات السابقة. ويبين المرفق (ب) الوضع الحالي فيما يخص الاشتراكات وأقساط الاشتراكات المتأخرة على دول المجموعة (أ)، وفقاً لأحدث المعلومات المتاحة في ٢٠/٩/٢٠٢٢.

المجموعة (ب) (١١ دولة) - هي الدول التي تأخرت في دفع اشتراكاتها بما يوازي قيمة اشتراكات السنوات الثلاث السابقة أو أكثر، والتي لم تبرم اتفاقات مع المجلس لتسويتها؛


المجموعة (ج) (٤ دولة) - هي الدول التي تأخرت في دفع اشتراكاتها لأكثر من سنة واحدة ولكن لأقل من ثلاث سنوات كاملة؛

المجموعة (د) (٨ دولة) - هي الدول التي تأخرت في دفع اشتراكاتها لسنة واحدة (سنة ٢٠٢١).

٢-١-٢ يبين الشكل (١) الوارد أدناه مقارنة بين إجمالي الاشتراكات غير المسددة في ٣١ ديسمبر خلال الأعوام من ٢٠١٦ إلى ٢٠٢١. كما يعرض الشكل أيضاً المتأخرات على الدول في كل من المجموعة (أ) والمجموعة (ب)، كل على حدة.

الشكل (١)

الاشتراكات المستحقة على الدول الأعضاء في ٣١ ديسمبر



٢-٢ تأثير التأخير في استلام الاشتراكات

١-٢-٢ إن تأخر الدول الأعضاء في دفع اشتراكاتها عن السنة الجارية والسنوات السابقة مازال يشكل مسألة تدعو إلى القلق. كذلك فإن أزمة السيولة التي تعرضت لها الإيكافو في ٢٠٢٠ كشفت عن هشاشة المنظمة في مواجهة الأحداث غير المتوقعة التي تؤثر على الإيرادات النقدية، كما أبرزت أهمية تحصيل الاشتراكات في موعدها. وخلال تلك الفترة التي شهدت مخاطر غير مسبوقة، بذلت الأمانة العامة جهوداً حثيثة لإعادة ترتيب أولويات الأنشطة واضطرت إلى تطبيق تدابير تقشفية بالغة أثرت بدورها على تنفيذ الأنشطة المقررة. علاوة على ذلك، فإن المنظمة دأبت على الإبلاغ عن العجز النقدي لديها منذ سنة ٢٠١٠.

٣- التدابير المتبعة للتعامل مع مسألة الاشتراكات المتأخرة

١-٣ إبلاغ الدول بالالتزامات المتأخرة عليها

١-١-٣ تتابع المنظمة عملية تحصيل الاشتراكات بموجب المادتين ٤-٦ و ٥-٦ من النظام المالي. وعلاوة على إرسال كشوف الحساب الشهرية الإلكترونية إلى الدول الأعضاء، تبعث الأمانة العامة بكتب موجهة إلى الدول بخصوص هذه المسألة، أولها في شهر مايو (لعرض بيان بالوضع القائم في شهر أبريل بعد انتهاء مراجع الحسابات الخارجي من تدقيق الحسابات)، وثانيها في شهر أغسطس (عن الوضع القائم حتى شهر يوليو) وأخيراً في شهر نوفمبر (لبيان الوضع حتى شهر أكتوبر، مع إرفاق معلومات عن مبلغ الاشتراك المستحق في السنة اللاحقة). وتحرص المنظمة على نشر أحدث المعلومات شهرياً عن حالة الاشتراكات على موقعها الإلكتروني المؤمن بحيث لا تطلع عليها سوى الدول الأعضاء. كذلك تتواصل المكاتب الإقليمية بشكل مباشر مع جهات الاتصال المعنية في الدول لحثها على سداد الاشتراكات في مواعيدها.

٢-٣ تعليق حق التصويت بموجب قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١

١-٢-٣ ينص النظام المالي على تسديد الاشتراكات والسلف إلى صندوق رأس المال العامل في اليوم الأول من السنة المالية المعنية أو في غضون ثلاثين يوما من تاريخ تسلم الإخطار الذي يرسله الأمين العام بخصوص الاشتراكات، أيهما أبعد. واعتبارا من ١ يناير من السنة المالية التالية، يعتبر متأخرا لسنة واحدة أي رصيد غير مسدد لمثل هذه الاشتراكات أو للمدفوعات بموجب شروط الاتفاقات فيما يتعلق بتسوية المتأخرات والسلف المقدمة إلى رأس المال العامل. ويشير قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١ إلى تطبيق أحكام المادة ٦٢ من اتفاقية شيكاغو بشأن تعليق حقوق التصويت.

٢-٢-٣ حق التصويت في الجمعية العمومية: بموجب الفقرة ٦ من منطوق القرار ٣٩-٣١، يعلق حق التصويت في الجمعية العمومية للدول التي تأخرت في دفع التزاماتها المالية إزاء المنظمة بقيمة تساوي مجموع الاشتراكات المقررة عليها عن الثلاث سنوات السابقة أو أكثر، ولم تعقد اتفاقا لتسويتها أو عقدت اتفاقا ولم تلتزم بشروطه. ويورد المرفق (ج) المتأخرات المستحقة على ١٢ دولة من الدول الأعضاء التي تسري عليها المادة ٦٢ من الاتفاقية، بشأن تعليق الحق في التصويت استنادا إلى الوضع في ٢٠/٩/٢٠٢٢. وتتص هذه المادة أيضا على أن حق التصويت المعلق يعاد فورا إما بدفع قيمة الاشتراكات المتأخرة واما بعقد اتفاق مع المجلس لتسيط الاشتراكات المتأخرة واحترام أحكام ذلك الاتفاق.

٣-٢-٣ حق التصويت في المجلس: بموجب الفقرة ٧ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١، تعلق حقوق التصويت في المجلس بالنسبة للدول الأعضاء التي تزيد أنصبة الاشتراكات السنوية المتأخرة عليها، أو جزء منها، عن ١٨ شهرا. علاوة على ذلك، تنص المادة على أن تعليق حق التصويت في المجلس سيلغى على الفور عند دفع قيمة الاشتراكات المتأخرة.

٤-٢-٣ تدابير إضافية بشأن حقوق التصويت المعلقة: بموجب الفقرة ١٠ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١، أضيفت تدابير أخرى لتشجيع الدول الأعضاء التي علق حقها في التصويت بموجب المادة ٦٢ من الاتفاقية، وتحفيزها على سداد اشتراكاتها في حينها. ويستمر الأمين العام في تطبيق تلك التدابير، ويرصد المجلس بدروه تنفيذها.

٥-٢-٣ الترشح في انتخابات المجلس: طبقا للفقرة ١١ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١، فإن الدول التي لم تتأخر في دفع اشتراكاتها المقررة سنويا، باستثناء اشتراك السنة الجارية، هي وحدها التي تتمتع بأهلية ترشيح نفسها لانتخابات المجلس واللجان والهيئات.

٦-٢-٣ قامت الأمانة العامة بتطبيق جميع الأحكام السابقة من خلال رصد حالة الاشتراكات غير المسددة عن كتب.

٣-٣ الترتيبات الخاصة لتسديد المبالغ المتأخرة

١-٣-٣ تحدد الفقرة ٤ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١ الشروط المسبقة لإبرام إتفاق لتسديد الاشتراكات المتأخرة. وأثناء الدورة الأربعين للجمعية العمومية، كانت هناك عشر اتفاقات نشطة لتسوية المتأخرات. وأبرمت دولة واحدة اتفاقا جديدا في سبتمبر ٢٠١٩ لسداد المبالغ المتأخرة عليها. ومن بين هذه الاتفاقات الأحد عشر، التزمت خمس دول بشروط الاتفاقات وقامت بسداد كامل قيمة المبالغ المتأخرة عليها، فيما عجزت دولة واحدة عن سداد المبالغ المنصوص عليها في الاتفاق، الذي انتهى أجله في الوقت الحالي. وتوجد حاليا خمس دول لديها اتفاقات لتسوية المبالغ المتأخرة عليها. ويتضمن المرفق (ب) معلومات عن حالة تلك الاتفاقات حتى ٢٠/٩/٢٠٢٢.

٢-٣-٣ ومن أجل عدم التشجيع على ما تمارسه بعض الدول من دفع مبلغ رمزي في أثناء الجمعية العمومية لإبرام اتفاق واستعادة حقها في التصويت، تقضي الفقرة ٤ أ) من قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١ بدفع الحد الأدنى الذي يشمل المبالغ المستحقة لصندوق رأس المال العامل واشتراكات السنة الحالية بالدولار الكندي والأمريكي وتسوية جزئية لتأخراتها بنسبة خمسة بالمائة من المتأخرات.

٤-٣ خطة الحوافز لتسوية الاشتراكات التي طال تأخر سدادها

٣-٤-١ أقرت الدورة الثانية والثلاثون للجمعية العمومية قرارها ٣٢-٢٧، والذي أنشأت بموجبه خطة الحوافز لتسوية الاشتراكات التي طال تأخر سدادها وأنشأت الحساب الخاص المرتبط بذلك. وأكدت الجمعية العمومية في الفقرة ٣ من منطوق قرارها ٣٨-٢٥ على استمرار هذه الخطة، التي تنص على أنه رهنا بتوافر فائض نقدي، وبالنظر إلى المبالغ التي تسدها الدولة العضو، فإن أي مبلغ زائد على مجموع الاشتراكات المقررة لآخر ثلاث سنوات وجميع الأقساط المستحقة بموجب الاتفاق الذي أبرمته الدولة بموجب المادة ٤ من منطوق القرار ٣٧-٣٢، سيحتفظ به في حساب خاص لتمويل نفقات أنشطة أمن الطيران وأي مشروعات جديدة وغير متوقعة تتعلق بالسلامة الجوية و/أو لتحسين تنفيذ برامج الإيكاو، على أن يخضع اتخاذ مثل ذلك الإجراء لسلطة المجلس.

٣-٤-٢ ونظرا لوجود عجز نقدي منذ عام ٢٠١٠، لم يتم تحويل أي أموال إلى ذلك الحساب المستقل خلال الفترة الثلاثية الحالية. لذا فلن تقدم ورقة عمل منفصلة للجمعية العمومية عن موضوع خطة حوافز لتسوية الاشتراكات التي طال تأخر سدادها. أما رصيد الفائض المتبقي في صندوق خطة الحوافز والبالغة قيمته ٠,٢ مليون دولار كندي فسيضاف إلى الميزانية العادية لفترة الثلاث سنوات القادمة.

٤-٤ الخلاصة

٤-١ تظل مسألة تحصيل الاشتراكات المقررة في حينها تشكل أولوية هامة كي يتسنى للإيكاو مواصلة عملياتها. لذا يقترح استمرار العمل بالتدابير الحالية الوارد بيانها في قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١. ويرجى من الدول في المجموعة (ب) إبرام اتفاقات لسداد المبالغ المتأخرة عليها على أقساط على النحو المشار إليه في الفقرة ٤ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١.

المرفق (أ)

الوضع الحالي فيما يخص الدول التي تأخرت في دفع اشتراكاتها للسنوات المالية 2021-1989
في 30 سبتمبر 2022
(بالدولارات الكنتية)

إجمالي المبالغ غير المسددة	صندوق رأس المال العامل	مجموع المتأخرات 1989-2020	السنوات (2015-1989)	2015-1989	2016	2017	2018	2019	2020	2021	الدول الأعضاء
المجموعة (أ)											
857 068 1		061 005 1	(2015-1994)	961 879				950 63	150 61	796 63	جيبوتي
301 280		301 280	(2015-2011)	482 218	819 61						غرينادا
939 155		143 92	(1997-1996)	085 73					058 19	796 63	غينيا
690 194		894 130	(2003-1995)	194 100					700 30	796 63	البيرويا
427 51		427 51	(2003-1997)	427 51							سيراليون
213 751 1		825 559 1		148 323 1	819 61			950 63	908 110	388 191	إجمالي المجموعة (أ)
المجموعة (ب)											
403 509 1	855 2	752 442 1	(2015-1989)	400 135 1	819 61	569 59	864 60	950 63	150 61	796 63	أنغولا وزيرودا
166 207		370 143					269 18	950 63	150 61	796 63	جمهورية الكونغو الديمقراطية
904 168	325 1	783 103						633 42	150 61	796 63	دومينيكا
263 187		467 123						317 62	150 61	796 63	غامبيا
238 400		442 336	(2015)	090 29	819 61	569 59	864 60	950 63	150 61	796 63	هايتي
585 043 1		789 979	(2015-2002)	437 672	819 61	569 59	864 60	950 63	150 61	796 63	مالاوي
384 222		588 158	(2015-2014)				488 33	950 63	150 61	796 63	ولايات ميكرونيزيا الموحدة
371 770		575 706	(2015-2008)	223 399	819 61	569 59	864 60	950 63	150 61	796 63	بالاو
925 203 1		129 140 1	(2015-1992)	777 832	819 61	569 59	864 60	950 63	150 61	796 63	ساو تومي وبرينسيبي
324 465		528 401	(2015-2014)	176 94	819 61	569 59	864 60	950 63	150 61	796 63	جنوب السودان
574 545		778 481	(2015-2013)	426 174	819 61	569 59	864 60	950 63	150 61	796 63	الجمهورية العربية السورية
139 724 6	180 4	202 018 6		530 337 3	732 432	984 416	805 477	502 680	650 672	757 701	إجمالي المجموعة (ب)
المجموعة (ج)											
879 111		082 48							082 48	796 63	أفغانستان
946 124		150 61							150 61	796 63	بوتسوانا
946 124		150 61							150 61	796 63	اليسوتو
078 89		282 25							282 25	796 63	جزر سليمان
849 450		665 195							665 195	184 255	إجمالي المجموعة (ج)
المجموعة (د)											
856 70										856 70	انكادور
905 306										905 306	جمهورية إيران الإسلامية
376 6										376 6	كوزناتاي
796 63										796 63	لبنان
137 2										137 2	ليبيا
276 10										276 10	باكستان
929 53										929 53	طاجيكستان
777 62										777 62	توفالو
053 577										053 577	إجمالي المجموعة (د)
745 668		745 668		745 668							جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية السابقة*
998 171 10	180 4	437 442 8		423 329 5	551 494	984 416	805 477	452 744	223 979	382 725 1	المجموع الكلي

المرفق (ب)

الإشتراكات والأقساط المستحقة الدفع عن السنوات السابقة
بموجب اتفاقات تسوية الإشتراكات المتأخرة
في 20 سبتمبر 2022

(بالدولارات الكندية)

الدول المتعاقدة	سنة الاتفاق	مدة الاتفاق بالسنوات	مستحقات عام 2021		مستحقات عام 2020		مستحقات عام 2019		إجمالي المتأخرات الحالية	إجمالي متأخرات السنوات السابقة	مستحقات 2022 والسنوات المقبلة	إجمالي المبلغ المستحق
			القسط	الإشتراك	القسط	الإشتراك	القسط	الإشتراك				
جيبوتي	2016	10	63 796	109 995	109 995	61 150	109 995	109 995	518 881	549 975	1 068 856	
غرينادا	2017	10								280 301	280 301	
غينيا	2006	20	63 796			19 058			95 067	60 872	155 939	
ليبيريا	2006	20	63 796			30 700			111 228	83 463	194 690	
سيراليون	2006	20								51 427	51 427	
المجموع			191 388	138 940	110 908	109 995	63 950	109 995	725 176	1 026 037	1 751 213	

ملاحظة: المبلغ المستحق كل عام يشمل تقييم السنة الحالية بالإضافة إلى القسط المتفق عليه.

الاتفاقات السابقة التي تمت تسويتها أو انتهت مدتها منذ وقت تقديم آخر تقرير إلى الجمعية العمومية في دورتها الأربعين

الدول المتعاقدة	سنة الاتفاق	مدة الاتفاق بالسنوات	الوضع الحالي فيما يخص الاتفاق
انغولا	2019	10	مدفوعة بالكامل في 2022
كمبوديا	2001	20	مدفوعة بالكامل في 2021
جزر كوك	1999	20	مدفوعة بالكامل في 2019
جورجيا	2006	15	مدفوعة بالكامل في 2021
العراق	2010	10	مدفوعة بالكامل في 2020
ساو تومي وبرنسيبي	2000	20	انتهت مدته بدون تسوية المبالغ المتأخرة. ويرد المبلغ المستحق الدفع في المرفق (أ) للمجموعة (ب).

المرفق (ج)

الاشتراكات المتأخرة للدول الأعضاء التي يعتبر حقها في التصويت معلقاً في تاريخ 20 سبتمبر 2022
(بالدولارات الكندية والدولارات الأمريكية)

المدفوعات		المبالغ المتأخرة										الدولة	المجموعة
دولار أمريكي	دولار كندي	المجموع	دولار أمريكي			المجموع	دولار كندي			المجموع			
المبلغ المطلوب*	المبلغ المطلوب*	بالدولار الأمريكي	فوق 3 سنوات	2019	2020	2021	الدولار الكندي	فوق 3 سنوات	2019	2020	2021		
249,398	192,419	564,419	504,033	20,198	19,314	20,874	330,033	220,182	37,511	35,868	36,472	(أ)	جيبوتي
30,204	55,530	76,706	55,832			20,874	55,530			19,058	36,472		غينيا
33,656	67,172	97,417	76,543			20,874	67,172			30,700	36,472		ليبيريا
706,684	395,460	767,069	706,683	20,198	19,314	20,874	505,310	395,459	37,511	35,868	36,472	(ب)	أنتيغوا وبربودا
1	18,270	60,386		20,198	19,314	20,874	128,120	18,269	37,511	35,868	36,472		جمهورية الكونغو الديمقراطية
68,636	121,500	129,021	68,635	20,198	19,314	20,874	231,350	121,499	37,511	35,868	36,472		هايتي
350,826	395,460	411,211	350,825	20,198	19,314	20,874	505,310	395,459	37,511	35,868	36,472		مالاوي
19,224	8,326	79,609	19,223	20,198	19,314	20,874	118,176	8,325	37,511	35,868	36,472		ولايات ميكرونيزيا الموحدة
159,515	372,672	219,900	159,514	20,198	19,314	20,874	482,522	372,671	37,511	35,868	36,472		بالاو
473,316	395,460	533,701	473,315	20,198	19,314	20,874	505,310	395,459	37,511	35,868	36,472		ساو تومي وبرنسيبي
79,206	172,750	139,591	79,205	20,198	19,314	20,874	282,600	172,749	37,511	35,868	36,472		جنوب السودان
113,976	207,486	174,361	113,975	20,198	19,314	20,874	317,336	207,485	37,511	35,868	36,472		الجمهورية العربية السورية
2,284,642	2,402,506	3,253,390	2,607,782	201,980	193,140	250,488	3,528,769	2,307,557	375,110	408,438	437,664		إجمالي المستحق

المجموعة (أ): الدول التي أبرمت اتفاقات مع المجلس لتصفية المبالغ المتأخرة عليها على مدى عدد من السنوات، ولكنها لم تلتزم بالشروط الاتفاقي.
المجموعة (ب): الدول التي توجد عليها اشتراكات متأخرة لمدة ثلاث سنوات كاملة أو أكثر والتي لم تبرم اتفاقات مع المجلس لتصفية المبالغ المتأخرة عليها.

* الحد الأدنى اللازم دفعه بكلتا العملتين لاستعادة حقوق التصويت.